

تاج العروس من جواهر القاموس

الصَّدْفُ مُحَرَّرٌ كَكَةٌ : غِشَاءُ الدُّرِّ الْوَاحِدَةُ بِهِاءٍ هَذَا نَصُّ^١
 الصَّحَّاحِ وَالْعُجَابِ وَقَالَ اللَّيْثُ : الصَّدْفُ : غِشَاءُ خَلْقٍ فِي الْبَحْرِ تَضُمُّهُ^٢
 صَدَفَتَانِ مَفْرُوجَتَانِ عَنْ لَحْمٍ فِيهِ رُوحٌ يُسَمَّى الْمَحَارَةَ وَفِي مِثْلِهِ يَكُونُ^٣
 اللَّؤْلُؤُ : ج : أَصْدَافُ كَسَبَبٍ وَأَسْبَابٍ وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا^٤
 مَطَرَتِ السَّمَاءُ فَتَحَتِ الْأَصْدَافُ أَفْوََاهَهَا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : كُلُّ^٥
 شَيْءٍ مُرْتَفِعٍ عَظِيمٍ مِنْ حَائِطٍ وَنَحْوِهِ صَدْفٌ وَهَدْفٌ وَحَائِطٌ وَجَبَلٌ^٦
 وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : كَانَ إِذَا مَرَّ بِهِدْفٍ مَائِلٍ أَوْ صَدْفٍ مَائِلٍ أَسْرَعَ الْمَشْيَ^٧
 وَمِنْهُ حَدِيثُ مُطَرِّفٍ : مَنْ نَامَ تَحْتَ صَدْفٍ مَائِلٍ وَهُوَ يَنْوِي التَّوَكُّلَ^٨
 فَلَا يَرْمِ نَفْسَهُ مِنْ طَمَارٍ وَهُوَ يَنْوِي التَّوَكُّلَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :^٩
 الصَّدْفُ وَالْهَدْفُ وَاحِدٌ وَهُوَ : كُلُّ بِنَاءٍ مُرْتَفِعٍ عَظِيمٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^{١٠}
 : وَهُوَ مِثْلُ صَدْفِ الْجَبَلِ شَبَّهَهُ بِهِ وَهُوَ مَا قَابَلَكَ مِنْ جَانِبِهِ .^{١١}
 وَالصَّدْفُ : مَوْضِعُ الْوَابِلَةِ مِنَ الْكَتِفِ نَقْلَهُ الصَّاغَانِيُّ . وَصَدْفُ :^{١٢}
 قُرْبَ قَيْرَوَانَ عَلَى خَمْسَةِ فَرَاسِخَ مِنْهَا . وَالصَّدْفُ : لَحْمَةٌ تَنْبُتُ^{١٣}
 فِي الشَّجَرَةِ عِنْدَ الْجُمُجُمَةِ كَالْغَضَارِيفِ نَقْلَهُ الصَّاغَانِيُّ وَهُوَ^{١٤}
 مَجَازٌ . وَالصَّدْفُ : لَقَبٌ وَلَدَ هَذَا فِي النَّسَخِ وَالصَّوَابُ : لَقَبٌ وَالِدِ^{١٥}
 نُوحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيْفٍ الْبُخَارِيِّ هَذَا فِي الْعُجَابِ وَالَّذِي فِي التَّحْقِيقِ^{١٦}
 شَيْخُ الْبُخَارِيِّ حَدَّثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ وَعَنْ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نُوحٍ .^{١٧}
 وَالصَّدْفُ فِي الْفَرَسِ : تَدَانِي الْفَخِذَيْنِ وَتَبَاعُدُ الْخَافِرَيْنِ فِي^{١٨}
 التَّوَابِ فِي الرَّسْغَيْنِ هَذَا فِي النَّسَخِ وَالصَّوَابُ : مِنَ الرَّسْغَيْنِ وَهُوَ^{١٩}
 مِنْ عُيُوبِ الْخَيْلِ الَّتِي تَكُونُ خِلَاقَةً وَقَدْ صَدَفَ فَهُوَ أَصْدَفُ أَوْ : هُوَ مَيْلُ فِي^{٢٠}
 الْخَافِرِ إِلَى الشَّقِّ الْوَحْشِيِّ قَالَ لَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ أَوْ : هُوَ مَيْلُ فِي^{٢١}
 الْخُفِّ أَيْ خُفِّ الْبَعِيرِ مِنَ الْيَدِ أَوْ الرَّجْلِ إِلَيَّ الشَّقِّ الْوَحْشِيِّ وَقِيلَ^{٢٢}
 : هُوَ مَيْلُ فِي الْقَدَمِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَدْرِي أَعَنْ يَمِينٍ أَوْ شِمَالٍ^{٢٣}
 وَقِيلَ : هُوَ إِقْبَالُ إِحْدَى الرَّكْبَتَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى وَقِيلَ : هُوَ فِي الْخَيْلِ^{٢٤}
 خَاصَّةً إِقْبَالُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى قَالَ لَهُ الْأَصْمَعِيُّ فَإِنْ مَالَ إِلَيَّ^{٢٥}
 الْجَانِبِ الْإِنْسِيَّ فَهُوَ الْقَفْدُ وَقَدْ قَفَدَ قَفْدًا فَهُوَ أَقْفَدُ وَقَدْ ذُكِرَ فِي^{٢٦}
 الدَّلَالِ . وَالصَّدْفُ كَجَبَلٍ وَعُنُقٍ وَصُرْدٍ وَعَضْدٍ : مُنْقَطَعُ الْجَبَلِ^{٢٧}

الْمُرْتَفِعُ أَوْ نَاحِيَّتُهُ وَجَانِبُهُ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ وَقُرِئَ بِهِنَّ فَوَلُّهُ
 تَعَالَى : " حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ " . الْأُولَى : قِرَاءَةُ أَبِي
 جَعْفَرٍ وَنَافِعٍ وَعَاصِمٍ وَحَمْزَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَخِلَافٍ . وَالثَّانِيَّةُ : لُغَةٌ
 عَنْ كُرَاعٍ وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ عَامِرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَيَعْقُوبَ وَسَهْلٍ .
 وَالثَّلَاثَةُ : قِرَاءَةُ قَتَادَةَ وَالْأَعْمَشَ وَالْخَلِيلَ وَالرَّابِعَةُ قِرَاءَةُ يَعْقُوبَ بْنِ الْمَاجْشُونِ
 . أَوِ الصَّدَفَانِ هَهُنَا أَيْ فِي الْآيَةِ : جَبَلَانِ مُتَلَاذِقَانِ كَذَا فِي النَّسَخِ
 وَالصَّوَابُ : مُتَلَاذِقَانِ كَمَا هُوَ نَصُّ اللَّسَانِ بَيِّنَانَا وَبَيِّنَ يَأْجُوجَ
 وَمَأْجُوجَ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الصَّدَفَانِ بِضَمِّ تَيْنِ خَاصَّةً : نَاحِيَّتَا
 الشَّعْبِ أَوِ الْوَادِي كَالصَّدْيَنِ وَيُقَالُ لَجَانِبَيْ الْجَبَلِ إِذَا تَحَازَيَا
 صُدْفَانٍ وَكَذَا صَدَفَانِ ؛ لِتَمَادُّ فِيهِمَا أَيْ : تَلَاقِيهِمَا وَتَحَازِي هَذَا الْجَانِبِ
 الْجَانِبِ الَّذِي يُلَاقِيهِ وَمَا بَيَّنَّاهُمَا فَجَّ أَوْ شَعْبُ أَوْ وَادٍ . وَالصَّدْفُ
 كَصُرْدٍ : طَائِرٌ أَوْ سَبْعٌ مِنَ السَّبَاعِ . وَصَدَفَ عَنْهُ يَصْدِفُ مِنْ حَدِّ ضَرَبَ
 : أَعْرَضَ وَمِنْهُ فَوَلُّهُ تَعَالَى : " سَنَجْزِي السَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا
 سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ " أَيْ : يُعْرِضُونَ . وَصَدَفَ فُلَانًا
 يَصْدِفُهُ : صَرَفَهُ كَأَصْدَفَهُ عَنْ كَذَا وَكَذَا أَيْ : أَمَالَهُ وَقِيلَ : عَدَلَ بِهِ .
 وَفِي الْمُحْكَمِ : صَدَفَ عَنْهُ فُلَانٌ